

قبول تظلم نجل صفوت الشريف على منعه من التصرف في أمواله وممتلكاته



قررت محكمة القاهرة الاقتصادية قبول تظلم أشرف محمد صفوت الشريف نجل وزير الإعلام الأسبق صفوت الشريف، في أمر المنع رقم 38 لسنة 2022م بعدم التصرف في أمواله وممتلكاته الصادر من المستشار النائب العام في القضية رقم 200 لسنة 2015م، حصر غسيل أموال وإلغاء قرار المنع من التصرف في أمواله وممتلكاته.

وفي وقت سابق كانت محكمة النقض أدانت صفوت الشريف، وزير الإعلام الأسبق ورئيس مجلس الشورى في عهد الرئيس حسني مبارك، بـ الكسب غير المشروع، وقضت بسجنه 3 سنوات، وتغريمه 99 مليون جنيه، وألزمت ابنه إيهاب برد مبلغ مماثل، وأقرت حكماً غيابياً بالسجن 10 سنوات على ابنه الثاني أشرف.